لانه مقدر بارجع ارجع الجواب عثمان بهذين الفعلين ليس بمثنى ولا
مجموع بل اورد الفعل ههنا بصورة التثنية والجمع ليفيد المبالغة بعينه واما في
الكلوخ البراغيث فالجمع فيه ليدل على جمعية الفاعل دون الفعل قوله
اضافة المسمى الى الاسم اه وفي عبارة الشارح الفاضل تساهل لان عد الاضافة
المختص الى الاقباع من قبيل اضافة الى الاسم بطريق الجزم وليس كذلك.
لانه يحتمل ان يكون من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف لانه صفة في الحقيقة
فالاولى ان يقال اضافة المختص الى الاقباع شبيه ان يكون من قبيل اضافة
المسمى الى الاسم كما قال صاحب الضوء، قوله الباء فيه للاستعانة عبر
بعضهم عن هذه الباء بالباء السببية لان الافعال المنسوبة الى الله
تعالى لا يجوز استعمال الاستعانة فيها ولكن يجوز استعمال السببية فيها
قوله متعلق بكشف وفيه نظر لانه ليست الباء متعلقة بكشف
بل هي متعلقة بنستعين لانها بمعنى الاستعانة واجيب عنه
بان هذا من قبيل المجاز لانهم يقولون الباء في بحفظه متعلقة
بكشف مجازا وحقيقة بنستعين لان مدلول نستعين المدلول في
الكشف بحفظه كما في قولنا خرجت من البصرة اي ابتداء خروجي من
البصرة فان المتعلق في الحقيقة ههنا هو الابتداء فان قلت لا نم ان
المتعلق في الحقيقة هو الابتداء بل حاصل او حصل لانهم فسروا
هذا المثال بقولهم ابتداء خروجي حاصل او حصل من البصرة فكان
المتعلق حينئذ هما قلت لا لانهم فسروا بهذا القول بل قولنا ابتدأت

في الخروج

في الخروج من البصرة فيكون المتعلق ابتدأت ولئن سلم انهم فسروا
بهذا القول لكن لا نم انه يكون المتعلق هو الابتداء لان الحصول منسوب الى
الابتداء فكان المتعلق هو الابتداء معنى فان الحاصل عبارة عن الابتداء
في الخارج فاحفظ فانه بحث مليح قوله وفيه استعارة اه الاستعارة
هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي لعلاقة المشابهة بين المستعار
والمستعار له وكثيرا ما يطلق الاستعارة على فعل المتكلم في استعمال اسم المشبه
به في المشبه كقولنا رايت اسدا في الحمام اي رجلا شجاعا اعلم ان الاستعارة
في مثل رايت في الحمام اسدا يعتبر فيها ستة اشيا المستعار والمستعار له
والمستعار منه والمستعير والاستعارة وما يقع به الاستعارة ههنا فهو
اللفظ المعبر عنه مثلا والمستعار له وهو الرجل الشجاع والمستعار منه
فهو الهيكل المخصوص والمستعير فهو المتلفظ بلفظ الاسد والاستعارة
فهو التلفظ بلفظ وما يقع به الاستعارة فهو المناسبة بينهما صورة او
معنى قوله بالكناية اه في الاصطلاح لفظ اريد به لازم معناه مع
جواز ارادة ذلك المعنى مع لازمه كما يقال فلان طويل النجاد ويراد
به طول القامة مع جواز ان يراد حقيقة طول النجاد ايضا فان قلت
ما الفرق بين الكناية والمجاز قلت ان الكناية تخالف المجاز من جهة جواز
ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه كارادة طول النجاد مع ارادة
طول القامة بخلاف المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة المعنى الحقيقي
مع ارادة لازمه كما يقال جاءني حاتم ويراد به لازمه اي جواد لا الحقيقي

Copyright © King Saud University